

# تذكرة السامع والمتكلم للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 61

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد لازال الحديث في الباب الثاني في ادب العالم في نفسه ومرااعة طالبه ودرسه ذكر المصنفي ثلاثة فصول الفصل الاول في ادابه في نفسه - 00:00:24

وهو اثنى عشر نوعا وقفنا عند النوع الخامس من الاداب قال رحمه الله تعالى الخامس ان يتنزله عن دنيه المكاسب ورذيلها طبعا ان يتنزله عن دنيه المكاسب ورذيلها طبعا وعن مكرورها عادة - 00:00:45

وشرعا كالحجامة الدباغة والصرف والصياغة وكذلك يتتجنب مواضع التهم وان بعدت ولا يفعل شيئا يتضمن نقص مروءة او ما يستنكر ظاهرا وان كان جائزا باطننا فانه يعرض نفسه للتهمة وعرضه للحقيقة - 00:01:14

ويوقع الناس في الظنون المكرورة وتآثيم الحقيقة. الى اخر كلامه رحمه الله تعالى قد عرفنا ان هذه الاداب التي يذكرها المصنف كغيره من كتب في ادب العالم المتعلم ان هذه الاداب منها مشتركة - 00:01:40

منها مختص يعني منها ما هو مشترك بين المتعلم والعالم كذلك المسلم مطلقا ومن ما يختص به العالم دون المتعلم او يختص به المتعلم دون العالم. وهذه النبذة التي ذكرها - 00:01:59

فيما سبق وهذا الخامس كذلك هذا ليس خاصا بي العالمي بل يشتراك كذلك معه المتعلم وانما ذكرها في جملة ما يكون من ادب العالم انه هو احق بها اولى الناس ان يتمثل بما ذكر - 00:02:19

هم العلماء واما المتعلم والمسلم على جهة العموم لو فرط لا يتوجه اليه الذم واللوم كشأن العالى. يظهر من صنيع المصنف رحمه الله تعالى انه اراد ان يشير في هذا الادب وهذا النوع اراد - 00:02:39

ان يشير الى ما يتعلق بالتحلي بالمروءة وتجنب الخوارم لها تجنب الخوارم للمروءة اذا كانه اراد ان العالم يكون ذا مروءة ويكون مجانبا لخوارم المروءة هذا عام ليس خاصا بل الم تعلم كذلك فكل ما ذكره من المسائل المذكورة على جهة المثال - 00:03:00

من دنيه المكاسب او تجنب مواضع التهم هذا ليس خاصا العالم من هو شأن المتعلم اذا كان الامر كذلك نتحدث عن عن المروءة وتعريفها والمروءة ويضم الميمي والراء بعدها واو ساكنة - 00:03:31

ثم همزة وقد تبدل وتضخم مروءة مروءة بالهمز ومروءة بقلب الهمز واوان. ثم تدغم فيه بالواو قال ابن القيم رحمه الله تعالى في المدارج المروءة فعولة من لفظ المرء من لفظ المرء - 00:03:51 الفتوة من الفتى. اذا المروءة والمروءة مأخوذة من من المرء وهو كلام شيخ الاسلام ابن تيمية. كلام شيخه كالفتوة من الفتى والانسانية من الانسان وان كان الانسانية هذا مصدر صناعي عبروا عنه بأنه مصدر صناعي. حينئذ الانسان هذا اسم جامد ليس مصدر وليس له مصدر هذا الاصل فيه - 00:04:15

تقيلة انسانية نقول هذا يسمى مصدر اصناعيا وهل هو قياسي المولد فيه خلاف بين العربية. ومثل القومية والحزبية والسلفية الى اخره. كل هذه مصادر مولدة زيادة هي النسبة مع التاء - 00:04:45

ولهذا كان حقيقتها يقول ابن القيم رحمه الله تعالى في بيان حقيقة المروءة ولهذا كان حقيقتها اتصافا نفسيا بصفات الانسان التي

فارق بها الحيوان البهيم والشيطان الرجيم اذا انسان يتصل بصفات الانسان - 00:05:04

بقي ماذا؟ صفات الشيطان وصفات حيوان البهيمة. اذا ثلات دواع كما سيدذكرها رحمة الله تعالى اتصف النفس بصفات الانسان التي فارقا وتميز الانسان عن غيره من الحيوان بهيم وكذلك الشيطان الرجيم - 00:05:28

اتصف النفس بصفات الانسان التي فارق بها الحيوان البهيم والشيطان الرجيم. فان في النفس ثلاثة دواع متجاذبة. داع مقتضي يطلب شيئا. داع يدعوها الى الاتصاف بأخلاق الشيطان. نزغات من الكبر والحسد - 00:05:53

والعلو والبغى والشر والاذى والفساد والغش. هذه قد توجد في النفس وقد تحدث النفس بشيء منها. ما الداعي؟ ما المقتضي؟ ما الطالب ما الذي يؤز النفس اذا الشيطان؟ الشيطان يدعو الى هذه الاخلاق فهي اخلاق شيطانية - 00:06:15

وداع اخر يدعوها الى اخلاق الحيوان وهو داعي الشهوة. داعي داعي الشهوة والداعي الثالث الذي يصير به الانسان انسانا داع يدعوها الى اخلاق الملك اذا ثلات دواعي الشيطان اداعي ها - 00:06:37

شهوة وداعي الملا يعني ما يدعو الى اخلاق الحيوان هو الشهوة. اذا الشهوة والشيطان وداع هو الملك وكل من هذه الدواعي الثالث مقتضيات يعني اخلاق والصفات قد توجد في الانسان قد تكون اصلية وقد تكون طالعة قد تكون كسبية قد لا تكون كذلك.

وداع يدعوها الى - 00:07:04

الملك من الاحسان والنصح والبر والعلم والطاعة. هذه ثلات دواعي فحقيقة المروءة ما هي؟ اذا بغض دينك الداعيين الذي هو داعي الشيطان وداعي الشهوة. بوضوا وكراهة واذا بغض شيئا حينئذ لزم منه ماذا؟ ليس المرادبغض فحسب - 00:07:31

مرادبغض الذي يثمر شيئا في الظاهر. البغض الذي يثمر شيئا في الظاهر لأن اعمال القلوب المرادة هنا في الشر المراد بها ما يؤثر فيه في الظاهر ليس المراد به ماذا - 00:07:56

ان يكون في القلب فحسبه ولذلك بغض الكفار فقط في القلب لا يكفي لابد من البراءة باللسان صحيح لو قال انا بغض الكفار اليهود والنصارى ثم هو مسالم لهم بلسانه ومعهم كائن ببدنه يكفي - 00:08:12

لا يكفي ولو ادعى ماذا انه بغض الكفار لكن لا بد ان يظهر اثر هذا البغض ولازمه انتفاء لازم يدل على انتفاء الملزوم الشفاء اللازم على انتفاء الملزوم. فاذا رأينا انه يثنى بلسانه - 00:08:30

وكذلك ببدنه كائن معه او مصادق لهم حينئذ نستدل بذلك على ان البغض منتف من القلب بوق منتفي مين؟ من قلبه. قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونني. اذا اتباع الشرع علامه على وجود المحبة. اذا محنة ملزوم - 00:08:49

واتبع الشرع لازم. البغض سواء كان للكفار او للمعاصي والكبائر والكفر والفسق. هذا ماذا؟ يكون في القلب وهو ملزوم له من ماذا؟ لابد له من لازم. وجود اللازم يدل على صحة دعوى الملزوم. انتفاءه يدل على بطلان - 00:09:10

دعوة انما هي مجرد دعوة فحسب. اذا بغض دينك الداعيين الذي هو داعي الشيطان وداعي الشهوة واجابة الداعي الثالث الذي هو داعي الملك. هذى حقيقة المروءة فكل خلق شيطاني ببغضه ويترتب عليه تركه وبعد عنه ومجانته - 00:09:30

وكل داع للشهوة كذلك ببغضه ويتركه ويكون مجانبا له وكل داع للملك حينئذ يحبه ولابد من الاثار كما قلنا في في البغض واجابة الداعي الثالث وقلة المروءة وعدمها هو الاسترسال مع دينك الداعيين والتوجه لدعوتهم اين كانت - 00:09:55

اذا حقيقة المروءة بغض الداعيين واجابة الداعي الثالث قلة المروءة او عدمها الاسترسال مع الداعيين وعدم داعي الثالث الذي هو الملك او ضعفه حينئذ تقل المروءة عند العبد قال فالانسانية والمروءة والفتوة كلها في عصيان الداعيين واجابة الداعي الثالث.

كما قال بعض السلف - 00:10:24

خلق الله الملائكة عقولا بلا شهوته. لم يرد اثبات لفظ العقول للملائكة في الكتاب والسنة لكنه لازم يعني اذا قيل هل الملائكة لها عقول ام لا؟ قل لم يثبت لفظا ان الملائكة لها عقول لكن لا شك ما - 00:10:55

البالي جل وعلا من وظائف وميزات للملائكة تدل على على ذلك. ان اذا يكون بي بدالة اللازم ولو سكت عن لكان لكان اولى وخلق البهائم شهوة بلا عقول. شهوة بلا عقول. يعني البهيمة ليس لها عقل - 00:11:19

وخلق ابن ادم وركب فيه العقل والشهوة يعني جمع بينه خلق الملائكة عقولا بلا شهوة بلا وخلق البهائم شهوة بلا عقود وجمع بينهما فيه في فيبني ادم. فيبني ادم حينئذ يحصل صراع - 00:11:40

معركة بين العقل وبين الشهوة. ايها غلب نسب اليه ان غالب العقل انتسب الى الملائكة. ان غالب الشهوة وانتسب الى البهائم. وهكذا. الغالب هو الذي يكون الحكم لهم - 00:12:00

قال وخلق ابن ادم ركب فيه العقل والشهوة. فمن غالب عقله شهوته التحق بالملائكة. ومن غالب شهوته عقله التحق بي بالبهائم. ولذلك 00:12:19 الانسان في صورته قد يكون في صورة انسان لكن خلقه وباطنه يكون ملحاً بيهائم ولهذا قيل في حد المروءة انها غلبة العقل بالشهوة وقال الفقهاء في حدتها هي استعمال ما يجعل العبد ويزيمه. وترك ما يدنسه ويشينه شان زانه يعني زينه - 00:12:39

زانه زينه وشانه بمعنى عابه ونقصه وهذا التعبير هو لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما سيأتي وقال الفقهاء في حجه استعمال ما يجعل استعمال ماء قول عمل يجعل العبد ويزيمه. سواء كان مرده الى الشرع. لأن المروءة ليست مأقوبة - 00:13:01 من الشرع فحسب وإنما قد يكون بعضها أدباً مردها إلى الشرع. وبعضها إلى الطبع وبعضها إلى العرف موافقة الشرع وموافقة الطبع وموافقة العرف هو ما يكون زينة للإنسان لذلك عبر بما الدالة على على العموم ما يجعل العبد ويزيمه وتركه هنا نص على على الترك ما يدنسه - 00:13:30

ويشينه. وقيل المروءة استعمال كل خلق حسن واجتناب كل خلق قبيح ردها إلى وعرفنا فيما سبق في أول الكتاب أن الأدب والخلق هذا مراد للدين لذلك قال ابن القيم من زاد في الخلق فقد زاد في دينه. ومن نقص فقد نقص. إذا الخلق هو ماذا؟ هو هو الدين - 00:14:02

ولذلك فسر قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم اي على دين عظيم. كما قال بعض السلف اذا استعمال كل خلق حسن واجتناب كل خلق قبيح هو المروءة وحقيقة المروءة تجنب الدنيا والرذائل من الأقوال والأخلاق والأعمال. كلها عبارات متقاربة. تجنب الدنيا دليل - 00:14:28

الخسيس الحقيق والرذائل جمع رذين وهو مثله سواء كان من الأقوال والأخلاق والأعمال. هذه منها ما هو طيب ومنها ما هو دنيع. تجنب الدنيع منها هذا هو حقيقة المروءة. ثم الحكم عليه بكونه دنيعاً او لا مرده. الشرع - 00:14:55

الطمع والعقل وكذلك العرف قال رحمه الله تعالى مفصلاً فمروءة اللسان حلاوة وطيبه ولينه واجتناب واجتناب نعم. وارتباط الشمار منه بسهولة ويسراً يعني يأخذ منه ثماره بسهولة ويسراً. يأخذ منه الكلمة الطيبة بسهولة ويسراً. لا يكون عسراً - 00:15:18 اذا اللسان له مروءة كل ما كان من اخلاق اللسان من الكلمة الطيبة ونحوها فهو داخل في حقيقة المروءة. مروءة اللسان حلاوته وطيبه ولينه واجتناب الشمار منه بسهولة ويسراً. ومروءة الخلق سعته - 00:15:50

وبسطه للحبيب والبغض. الخلق لا يختص بالقريب. ولا يختص بمن تحب بل هو عام. يكون ماذا؟ يكون القريب والبعيد ويكون مع الحبيب والبغض. وأما الكفار فلهم شأن آخر شأن شأن آخر او معاملة خاصة - 00:16:11

ومروءة المال الاصابة بهذه مواقعة المحمودة عقلاً وعرفاً وشرعاً. يعني وضع المال في محله يكون موافقاً للشرع والعدل وكذلك للعرف. ومروءة الجاه قدر المنزلة بهذه للمحتاج اليه ابو منزلة صاحب منصب - 00:16:32

جاء حينئذ امرأته ان يضعه في موضعه بهذه للمحتاج اليه ومروءة الاحسان تعجيله وتيسيره وتوفيره. مروءة الاحسان سواء كان بالقول او بالعمل او بالكف تعجيله يعني لا يؤخره فتأخيره من خوارم المروءة او من نقص المروءة عند ابن القيم رحمه الله تعالى. وتيسيره يعني لا تعسيره - 00:16:55

وتوفيره وعدم رؤيته حال وقوعه ونسائه بعد وقوعه. هذا من الامور عظيمة شاقة على النفس انه لا يلتفت ولا يقف مع احسانه وقت احسانه. لا يرى انه محسن. انه صاحب يد علياً. وكذلك بعد - 00:17:21

احسانه ينساه لا يقف معه لان لا يقع في المنة. والمنة تبطل العمل فهذه مروءة البذل. وأما مروءة الترك فترك الخصم. اذا المروءة

فعل وطلق فعل قد يكون باللسان قول وقد يكون بعمل الجوارح والاركان. وكذلك من المروءة ما هو ترك - [00:17:42](#)  
ترك الخصم هذا من المروءة والمعاتبة والمطالبة والمماراة والمجادلة مطلقا. حينئذ نعد ذلك منه من المروءة لكنها من جهة الترك او عن عيب ما يأخذه من حقك وترك الاستقصاء في طلبك. يعني لا يستقصي. يطلب اقصى ما يمكن - [00:18:07](#)  
ان يكون من الناس. يعني لا تطلب الكمال من الناس فيما يتعلق بي بحقك. انت للناس عليك حق ولك حق عند الناس. حينئذ لا تطلب حقك من الناس على وجه الاستقصاء. بمعنى انه لابد ان يأتي به على على وجه الكمال - [00:18:32](#)  
هذا يعتبر من خوارم المروءة ليس من المروءة يعني من نقصانها قال وترك الاستقصاء في طلبه والتغافل عن عثرات الناس واشعارهم انك لا تعلم لاحظ منهم عثرة. هذا عظيم على النفس - [00:18:50](#)  
حق على النفس. يعني ان تشعر من تتعامل معه من قريب او بعيد انه لم يقع في عثرة من جهتك انت بخلاف من يعاتب ويكثر معاقبة الناس قصرت في كذا - [00:19:12](#)  
الى اخره هذا يعتبر من من نقص المروءة. انما من المروءة اولا الا تستقصي في حقك. لا تكثر المعاقبة بل لا تعاتب فعل او لم يفعل هم زارك او لم يزورك؟ اتصل او لم يرسل. ارسلت ولم يرسل. اذا كل ذلك لا يلتفت اليه المثل - [00:19:27](#)  
لا تطالب بشيء واشعارهم انك لا تعلم لاحظ منهم عثرة والتوقين للكبير وحفظ حرمة النظير ورعاية ادب الصغير. كل ذلك مين؟ من المروءة. اذا مروءة تتوزع على اعمال الجوارح كلها. فعلا وتركا - [00:19:50](#)  
قال وهي على ثلاث درجات الدرجة الاولى امرأة المرء مع نفسه وهي ان يحملها قصرا يعني كرها او كرها ان يحملها قصرا على ما يجعل ويذين بمعنى انه ماذا؟ الا يتتساهم مع نفسه في ان تتجمل بالجميل. وان ترك الحقير الذي - [00:20:15](#)  
دنس النفس ويشينها. وانما يأتي الى نفسه بما يمكن ان يعبر عنه بأنه تكلف وكلفة ومشقة واما التساهل مع النفس فهذا قد يفضي بها الى ترك الجميل والتلبس بما يقابلها. قال وهي ان ان - [00:20:40](#)  
قصرا على ما يجعل ويذين قصرا يعني كرها بمشقتها. وترك ما يدنس ويذين ليصير لها ملكة في العالم بمعنى انه اذا حمل نفسه على الجميل في الخلوة صارت لها ملكة - [00:21:01](#)  
هذه الملكة تستفيد منها في ماذا؟ انه في العلانية امام الناس حينئذ يكون ذا مروءة. فلا يكون ذا مروءة او خلق امام الناس ثم اذا خلا بنفسه او باهله او في بيته فاذا به بوجه اخر. اليك كذلك؟ قل هذا ليس اصلا - [00:21:20](#)  
لا يعبر عنه بأنه صاحب خلق لا يقال بأنه صاحب الخلق الذي يستوی عنده السر والعلانية. الظاهر الباطن. اما من كان امام الناس صاحب خلق واذا خل في بيته او باهله - [00:21:40](#)  
فاذا به انقلب بوجه اخر هذا لا يعبر عنه بأنه صاحب خلق. اذا اراد ان يربى نفسه ويحمل نفسه على المكارم فيبدأ في الخلوات لانه اذا نجح صارت عنده ماذا؟ ملكة حينئذ تعينه على العلانية. هذا الذي عنده رحمه الله تعالى. وترك ما يدنس - [00:21:53](#)  
ويذين ليصير لها ملكة في العلانية. فمن اراد شيئا في سره وخلوته ملكه في جهره وعليه يعني اذا اراد شيئا في السر وتمكن منه حينئذ استوی عنده السر والعلانية. استوی عنده السر لانه - [00:22:13](#)  
اذا اتقى الله تعالى في الخلوة اذا من باب اولى ان يتقيه في العلانية. اما العكس قد يكون قد لا يكون. قد يتقي الله تعالى في العلانية لكن ولا يتقي الله فيه في الخلوة. لكن اذا اذا قهر نفسه فيما يتعلق بخلواته حينئذ استوی عنده الظاهر والباطن. هذا - [00:22:33](#)  
رده الى ما ذكرناه سابقا. يعني ظاهر الانسان ما يخفيه وما يعلنه اشبه ما يكون بالعمل الباطن والعمل الظاهر قلنا الظاهر قد يوجد لكنه لا يوجد الباطن. لكن اذا وجد الباطن ترتب عليه الظاهر. تلازم عند اهل السنة والجماعة. اعمال القلوب التي في القلب - [00:22:53](#)

ان وجدت لزم منها وجود الظاهر قريب منه وهو الذي يشير اليه ابن القيم رحمه الله تعالى انه اذا كان في باطنها يعني في خلوته ذا خلق وذا مروءة حينئذ في الظاهر سيكون كذلك. لكن لو كان في الظاهر ذا خلق وذا مروءة قد يكون في الباطن - [00:23:13](#)  
ذلك وقد لا يكون. هذا الكل يعرف من واقعه قال في امثلة فيما يتعلق بالمروءة مع النفس قال فلا يكشف عورته في الخلوة ولا

يتجشأ بصوت مزعج ما وجد الى خلافه سبيلا - 00:23:35

ولا يخرج الريح بصوت وهو يقدر على خلافه ولا يرجع وينهم عند اكله وحده. يعني ذكر امثلة تتعلق بماذا؟ بامور هي في في الظاهر قد لا يفعلها لكن لو ربي نفسه الى ان وصل الى هذا الحد - 00:23:54

لا يأكل بنهم بل لا يخرج ريحها بسوط هذا لن يفعله وامام الناس لكنه لو وصل في باطنها وسره وخلوته الى هذا النوع حينئذ ما هو اولى من ذلك سيكون ويقص نفسه - 00:24:14

عليه. قال وبالجملة فلا يفعل خاليما ما يستحيي من فعله في الملا يعني في الجماعة جماعة الناس الا ما لا يحضره الشرع والعقل ولا يكون الا في الخلوة الجماع والتخلية ونحو ذلك. اذا - 00:24:29

مروءة الانسان مع نفسه. ضابطها ان الا يفعل خاليما ما يستحيي من فعله في الملا لا يفعل شيئا خاليما يستحيي من فعله في الملا. هذا ضابط المروءة مع النفس. الدرجة الثانية المروءة مع الخلق - 00:24:48

بان يستعمل معهم شروط اللادب والحياة والخلق الجميل ولا يظهر لهم ما يكرهه هو من غيره لنفسه. ولি�تخد الناس مرآة لنفسه. فكل ما ونفر عنه من قول او فعل او خلق فليتجنبه. هو اولى انت لا تحب من الناس ان ان يعاملوك بهذا وكذا. اذا - 00:25:08

كمادة تصنع تعامله بنفس ما تكرهه؟ ام انك تعاملهم بما تحب ان يعاملوك به؟ لا شك انه انه من نقص المروءة ان يطالب الناس ان يعاملوه بما يحب ثم هو يعاملهم بما يكره ان يراه منه. هذا من نقص المروءة لا ينبغي - 00:25:34

طالب العلم او المسلم على جهة العموم ان يكون كذلك. وما احبه من ذلك واستحسنه فليفعله وصاحب هذه البصيرة ينتفع بكل من خالقه وصاحبه من كامل وناقص وسيء الخلق وحسناته وعديم المروءة وغزيلها - 00:25:52

قال وكثير من الناس يتعلم المروءة ومكارم الاخلاق من الموصوفين باضدادها يعني مخالطتك للناس مدرسة لتعلم الاخلاق والمروءة مخالطة الناس مدرسة لتعلم الاخلاق والمروءة. ولذلك قال وكثير من الناس يتعلم المروءة ومكارم الاخلاق - 00:26:14

من الموصوفين باضدادها. كما روی عن بعض الاكابر انه كان له مملوك سيء الخلق فظ غليظ لا يناسبه. ومع ذلك ابقاءه. فسأل عن ذلك فقال ادرس عليه مكارم الاخلاق يعني يرى منه سيء الخلق فيصبر - 00:26:38

ويغفو ويتجاوز ويتسامح الى اخره. اذا تعلم او لم يتعلم تعلم. انت كذلك مع الناس بمعنى انك تخالط صاحب الخلق الحسن حينئذ لابد من الشكر ولابد من المعاملة بالمثل وتخالط كذلك سيء الخلق ولابد من الصبر ولابد من العفو الى - 00:26:59

متى ما مارست ذلك مع من اتصف باضداد الاخلاق الكريمة حينئذ حصل عند الانسان ملكة بهذه الملكة تستطيع ان ينتصر على على نفسه. فقال ادرس عليه مكارم الاخلاق وهذا يكون بمعرفة مكارم الاخلاق في ضد اخلاقه - 00:27:22

يكون يتمرين النفس على مصاحبة وعاشرته والصبر عليه. لأن هذه تحتاج الى الى ملكة وتحتاج الى الى اكثرا الاخلاق التي قد تكون الاخلاق فطرية الحلم والاناة ونحوها لكن كثير منه يحتاج الى ماذا؟ الى كسب يعني الى ممارسة - 00:27:42

من اعظم ما يعينك هو هذا النوع. يعني تبتلى برجل سيء الخلق. اذا وانت تعلم وتقرأ وتتعلم اذا تدرس عليه تطبق عليه تجعل ماذا؟ امامك من اجل انه اذا اخطأ عليك مباشرة تعفو وتصفح. لا تجادله ان جادلت وقعت في - 00:28:03

ايه نقص المروءة؟ لأن المجادلة والماراة هذا غلط. حينئذ اذا وجدت سيء الخلق او ناقص المروءة ابها. فاحمد الله عز وجل هذا خير الله اليك. لماذا؟ لتتعلم ها معه تلك الاخلاق الكريمة - 00:28:23

الدرجة الثالثة المروءة مع الحق سبحانه المروءة مع الحق سبحانه بالاستحياء من نظره اليك واطلاعه عليك في كل لحظة ونفس والصلاح واصلاح عيوب نفسك جهد الامكان فانه قد اشتراها منك وانت ساع - 00:28:40

في تسليم المبيع وتقاضي الثمن وليس من المروءة تسليمه على ما فيه من العيوب وتقاضي كاما. يعني الله عز وجل اشتري منك نفسك اذا لابد ان تكون كاملة فستأخذ الثمن كامل الجنة - 00:29:08

اذا الثمن كامل لابد ان تكون النفس ماذا؟ كاملة لا تكون ناقصة. والنقص هنا بوجودها بوجود المعايب فيها. من سوء الخلق ونحو ذلك او رؤية منته في هذا الاصلاح وانه هو المتولى له لا انت فيغنىك الحياة منه - 00:29:26

موسم الطبيعة والاشتغال باصلاح عيوب نفسك عن الى عيب غيرك والشهود الحقيقة عن رؤية فعلك وصلاحك رحمة الله تعالى وهو  
كلام نفيس قل من تكلم عن المروءة بهذا النفس قال شيخ الاسلام رحمة الله تعالى ابن تيمية في الفتاوی والصلاح في المروءة  
استعمال ما يحمله ويزينه واجتناب ما - 00:29:46

تدنسه ويشينه وهو الذي اعتمدته ابن القيم رحمة الله تعالى وهذا احسن واجمع واجمل تعريف استعمال ما يحمل لم يخصه بالشرع  
وانما كل ما يتجمل به الانسان سواء كان مأخوذا من الشرع او من دلالة العقل او من دلالة الطبيع او من دلالة العرف - 00:30:16  
حينئذ يعتبر من من المروءة. والبعد عن كل ما يدنس ويشين يعيّب وينقص. سواء الذي حكم بالمعيب والشيء هو الشرع او العقل او  
الطبع او العرف كل ذلك يعتبر من من المروءات ولا تعارض بين الشرع والعقل هنا - 00:30:40

ولا بين الشرع واالعرف الا اذا كان ثم عرف يخالف الشرع فلا عبرة به انما المراد بها الاعراف التي لا تخالف شرعا. قال استعمال ما  
يحمله ويزينه واجتناب ما يدنسه ويشينه. فاذا وجد هذا في شخص كان عدلا - 00:31:00

ان فيشهادته وكان من الصالحين الابرار. وقال فان المروءة مصدر المرء كما ان الانسانية مصدر الانسان قال السخاوي وما احسن  
قول الزنجان في شرح الوجيز المروءة يرجع في معرفتها الى العرف. ليست مطلقا لكن - 00:31:20  
منها ما مرده الى الشرع ومنهم ما مرده الى العرف. هو اراد ان يبين ان الاعراف اذا قلنا بان المروءة منها ليست كلها منها ما مرده الى  
العرف؟ لا شك ان الاعراف تتغير وتبدل وكذلك الاعراف في زمن واحد قد تختلف من - 00:31:44

بلد الى بلد ومن زمن الى زمن. اذا ما المعتبر؟ المعتبر عرف كل بلد في ذاته. والمعتبر عرف وكل زمن في ذاته. فليس العرف في بلد  
يكون قاضيا على عرف اخر في بلد اخر. حينئذ قد يكون العمل الواحد - 00:32:04

قد يكون العمل واحد يحمل الانسان في بلد ويشينه ويديننه في بلد اخر ممكناً نعم قد يكون الشيء الواحد هذا يعتبر من خوارم  
المروءة عند بعض ولا يكون كذلك. ولذلك يوجد في بلدان قد يصلى - 00:32:24  
الناس يخطب الجمعة برأسه هكذا لا شمامغ ولا شيء. هذا عندنا ماذا غير مقبول عند الناس. قد يخرجون من المسجد اذا رأوا شخصا  
يظهر برأسه هكذا او يأتي بقميص النوم - 00:32:42

ويصلبي موجود في بعض البلدان هذا لا يعتبر عيباً عندهم. لكنه عندنا ماذا؟ يعتبر نقية. اذا المراد ان العرف اذا كان مرجعاً الى  
معرفة المروءة وعددها او نقصها حينئذ الاعراف هذه تتغير وتبدل وكذلك تختلف من شخص الى شخص - 00:32:56  
ومن زمن الى زمن ومن بلد الى بلد ومن قبيلة الى قبيلة. المعتبر كل زمن بزمنه. لا يكون عرف اخرين على عرف اخر في مكان  
اخر. هذا الذي اراد هنا. قال وما احسن قول الزنجاني في شرح الوجيز المروءة يرجع في معرفتها - 00:33:16  
الى الى العرف فلا تتعلق بمجرد الشرع نعم ليست متعلقة بمجرد الشرع فقط وانما الشرع وزيادة شرع وزيادة لان الشرع ربنا. قد  
يقول قائل ليس هذا حكم بغير ما انزل الله؟ قل لا ليس حكماً بغير ما انزل الله. لماذا؟ لأن الشرع هو الذي اذن - 00:33:38  
لنا في العرف اذا ردنا الشرع الى العرف صار اعتماد العرف شرعاً واذا ردنا الشرع الى العقل صار اعتماد العقل شرعاً. ولذلك ذكر ابن  
تيمية رحمة الله تعالى ان الادلة العقلية - 00:33:58

او الادلة السمعية نوعان. سمعية محضة وسمعية عقلية. ما جاء به الشرع وكان الشرع قد دلنا على استعمال العقل. ولذلك جاء فلا  
يعقلون. افلا تعقلون؟ افلا يعلمون؟ افلا يتذمرون؟ لداخله. هذا مرده الى ماذا؟ الى العقل. فتحث - 00:34:15  
عقل على استعماله. اذا هو دليل سمعي عقلي سمعي لأن الذي نطق به القرآن. ولا بأس ان نقول نطق. وكذلك كونه عقلياً لأنه ليس  
مرده الى الغيب الممحض. او او - 00:34:35

السمع الممحض. حينئذ نسمى ماذا؟ سمعياً عقلياً. ما كان خارجاً عن الكتاب والسنة ودل عليه العقل حينئذ نقول هذا ماذا؟ هذا عقلي  
بحث. وكل تشبيه في القرآن فهو دليل عاقلية. كل تشبيه في القرآن فهو دليل عقلي. وكل - 00:34:50  
مثل في القرآن فهو دليل عقله فاجتمع فيه السمع والعقل. بل جعل ابن القيم رحمة الله تعالى قال كل كل تشبيه القرآن فهو دليل  
على صحة القياس. يعني جوازه - 00:35:10

وكذلك كل مثل في القرآن هو دليل على صحة وجواز القياس. استدل بهذه على على تلك. اذا المروءة يرجع وفي معرفتها الى العرف كما انه يرجع الى الشرع. فلا تتعلق بمفرد الشرع فقط دون العرف لا. الشرع - 00:35:25

وزيادة قال ما دام ان معرفتها الى العرف وانت تعلم ايها المخاطم ان الامر العرفية قل ما تضبط وكذلك شرع منضبط. هذا حال وهذا حرام. احكام شرعية. اذا الخلوة بالاجنبية محرمة ليس بها تفصيل. انتهى - 00:35:45

انتهى الامر. اذا هذى منضبط لكن الاعراف لا تنضبط. لا تنضبط البنة بل تختلف وتبدل. في البلد الواحد قد يكون في زمن شيء اماه خادمة للمروءة وبعد بازمان يكون من من المحسن - 00:36:04

قال وانت تعلم ان الامر العرفية قل ما تضبط بل هي تختلف باختلاف الاشخاص والبلدان وكم من بلد جرت عادة اهله بمبادرة امور لو باشرها غيرهم لعد خرما للمروءة وكذلك. هذا موجود - 00:36:20

الى زماننا هذا يعتبر في بلد ما من كمال المروءة وليس من المراة فحسب. في بلد اخر يعتبر من من الخارج. وفي الجملة رعاية مناهج الشرع وادابه يعني المروء على جهة العموم - 00:36:42

وفي الجملة رعاية مناهج الشرع وادابه والاهتمام بالسلف والاقتداء بهم امر واجب الرعاية. قال الزركشي انه يشير بذلك الى انه ليس المراد سيرة مطلقا الناس بل الذين يقتدى بهم وهو كما قال يعني اقتداء بالسلف المراد به العلماء - 00:36:59

هذا من مشهور ولا يحتاج الى تنصيص. قال القارئ في شرح النخبة في تعريف المرأة وهو كمال ساني من صدق اللسان واحتمال عثرات الاخوان وبذل الاحسان الى اهل الزمان وكف الاذى عن الجيران كما قال ابن القيم رحمة الله تعالى. وقيل المروءة التخلق بأخلاق امثاله واقرائه وولدان - 00:37:19

في لبسه في لبسه ومشيه وحركاته وسكناته وسائر صفاته وفي المفاتيح قوله المروءة كالدباغة هذا الذي ذكره اول ما ذكره المصنف رحمة الله تعالى لانه قال ان يتنزل عن دنيه المكاسب - 00:37:39

دنيه المكاسب يعتبر من خوارم المروءة الخوارم المروءة. بخلاف عكسها. يعنيجيد وطيب المكاسب يعتبر من من بل كسب ذاته تكسب يعتبر من من تارك التكسب مع عدم التوكل هذا يعتبر من الخوارم - 00:37:58

قال خوارم المروءة كالدباغة والحجامة والحياة من لا يليق به من غير ضرورة البول في الطريق وصحبة الاراذل واللعب بالحمام وامثال ذلك. ومجملها الاحتراز عما يذم عرفا وقيل والمراد بالمروءة التنزه عن بعض الخسائص والنقائص التي هي خلاف مقتضى الهمة والمروءة مثل بعض - 00:38:20

الدنية كالأكل والشرب في السوق. هذا كذلك مختلف الازمان والبلدان. يوجد في بعض البلدان الأكل في السوق او المطاعم ونحو ذلك يعتبر من الخونة وبعضها لا يعتبر من المكارم لا يدعوك الا في في مطعم ونحوه. قال والبول في الطريق وامثاله - 00:38:50

وامثال ذلك. اذا هذا كل ما يتعلق المروءة على جهة الاجمال والتفصيل. قول المصنف رحمة الله تعالى ان يتنزل عن دنيه المكاسب. دنيه المكاسب مضاف مضاف اليه. هذا يعتبر فيه يعتبر احترازا. يعتبر احترازا عن طيب - 00:39:10

المكاسب ولا يتنزل عنه صحيح التنزه هنا معلق بوصف تزه يعني يتتجنب ويبتعد عن ماذا؟ عن شيء معين وهو دنيه المكاسب. وحينئذ طيب كاسه او طيب المكاسب هذا يتنزل عنه او لا؟ قل لا يتنزل عنه. اذا يكون الحكم بالمقابل - 00:39:32

اعتراض بقول دليل دنيه المكاسب عن طيب المكاسب ولا يتنزل عنه وهو كذلك. هنئا المكاسب انواع. المكاسب انواع. طيب المكاسب وخبث المكاسب وخبث المكاسب هذا قد يكون مرده الى الشرع او الى العادة. يعني خبيث المكاسب - 00:39:53  
عادة او شرعا او شرعا. ولذلك مر معنا تعريف النجاسة بانها عين مستقدرة شرعا احترازا عن عن القدر الذي لا يكون من جهة الشرع كذلك فشرعها هذا للداخل والخارج. ادخال ماذا - 00:40:18

نحوى الخميرة عمرة نجسة عند الجمهور. حينئذ هي غير مستحضره عند كثير من يتعاطاها كذلك لكن الشرع حكم بنجاستها. على قوله حينئذ تكون مستحضره شرعا. بعض ما يستقدر طبعا كالمخاطي - 00:40:42

ونحوه هذا ليس نجسا وليس محظيا. حينئذ نقول هذا شرعا للداخل والخارج. المراد ان الخبيث والاست cedar قد يكون من جهة

العادة وقد يكون من جهة الشرع داخلاً فيه بدنبيه المكاسب - 00:41:02

وكذلك حرم المكاسب صريح. وشبه المكاسب. هذه كلها انواع للمكاسب. طيب المكاسب خبيث اه حرم المكاسب شبه المكاسب.  
وفي الالكتساب الذي هو طلب الرزق فائدتان الاستغناء عن السؤال والتتصدق استغناء عن السؤال - 00:41:22  
والتصدق لانه لا يليق بعالم ومتعلم ان يطلب العلم او يعلم ثم هو يسأل الناس. يليق هذا غير يعتبر من قوارب المروءة وانما يجب عليه اذا كان ذا حاجة ان يعمل وان يكتسبه. حينئذ يكون من من - 00:41:49

واذا فائدة الالكتساب الاستغناء عن السؤال لا ينتظر ان احداً من الناس يأتيه بشيء باتاً وكذلك يستفيد ماذا؟ ان يتتصدق ولا شك ان الصدقة هذه من النفع المتعدي. واذا كانت من النفع المتعدي قدمها كثير من اهل العلم على مطلق العبادات. على مطلق العبادات. وقد ذكرهما النبي - 00:42:09

صلى الله عليه وسلم في قوله كما في حديث مسلم فيتصدق به ويستغنى من الناس. يتصدق به اذا صدقة ويستغنى به من الناس.  
اذا الالكتساب هذا من المروءة والعمل وهذا من المروءة. لماذا؟ لأن - 00:42:34

يستفيد منه اعظم فائدة الا يمد يديه الى الناس بالسؤال فان هذا يعتبر من قوادح المروءة مطلقاً دون تفصيل الا ما جاء الاستثناء من جهة الشرعي. السؤال بضوابطه المعروفة - 00:42:54

قال النووي رحمه الله تعالى وقد اختلف العلماء في اطيب المكاسب وافضلها. فقيل التجارة تجارة لكن تجارة في ذاك الزمان ليست تجارة في في هذا الزمان. وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح. هذا حكاية النووي قيل التجارة وقيل الصنعة باليد - 00:43:14

يعني عمل اليد وقيل الزراعة. والزراعة هي عمل يد. لكن فيه ماذا؟ فيه نفع متعدد. فيه نفع متعدد. بمعنى انه يأكل منه الطير ويأخذ منه والناس دون مقابل. وقال الماوردي اصول المكاسب الزراعة والتجارة والصنع - 00:43:42

أصول المكاسب الزراعة والتجارة والصنعة. واياها اطيب فيه مذاهب الناس اشبهها بمذهب الشافعی ان التجارة اطيب عند الشافعی باصوله فرجه موردي ان التجارة اطيبه. لأن التجارة في القديم كانت خالصة من؟ من الحرام وخارصة من الشبهة - 00:44:02  
بخلاف التجارة في هذا الزمن الا ان يشاء الله عز وجل. وان الاصل فيها انها لا تکاد تسلم من حرام او من شبهة قال في التعامل مع مع البنوك ونحوها. هذا لا يکاد ان يسلم من حرام او من شبهة. او من من شبهة - 00:44:30

قال والاشهي ان الزراعة اطيب لانها اقرب الى التوكل. قال النووي في شرح المذهب في صحيح البخاري عن المقدام من معد كريم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اكل احد طعاماً قط خيراً من ان يأكل من عمل يده. فجعله افضل - 00:44:46  
ما يأكل الانسان ان يأكل من عمل يده. لكن بشرط ان يعمل في ماذا؟ في مباح قد يعمل بيده في حرم. لكن او في مشتبه وانما المراد ان يعمل في طيب في حاله - 00:45:06

قال ما اكل احد قطا ما اكل احد طعاماً قط خيراً من ان يأكل من عمل يده وان النبي داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده. قال النووي - 00:45:23

فالصواب ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عمل اليدين. عمل اليدين هذا افضل ما يتکسب به العبد وفيه بركته فان كان زراعاً فهو اطيب. المكاسب وافضلها - 00:45:38

لانه عمل يده. اذا الزراعة هي من عمل اليدين. ولان فيه توکلاً كما ذكره الماوردي ولان فيه نفعاً عاماً للمسلمين والدواب. وانه لا بد في العادة ان يؤکل منه بغير عوض - 00:45:54

فيحصل له اجره وان لم يكن من يعلم بيه بل يعلم له غلمانه واجراوه فاكتسابه بالزراعة لما ذكرناه يعني الزراعة مطلقاً افضل عند النووي رحمه الله تعالى سواء عمل بنفسه باشر بنفسه - 00:46:12

او كان له غلمان يفعلون ذلك لما ذكره من فوائده. قال في الروضة بعد ذكر لحديثه المتقدم فهذا صريح حديث المقدام فهذا صريح في ترجيح الزراعة والصناعة لكونهما من عمل يده. ولكن الزراعة افضلهما لعموم - 00:46:32

نفعي بها للادمي وغيره وعموم الحاجة اليها والله اعلم. قال ابن حجر رحمة الله تعالى وفوق ذلك ما يكسب من اموال الكفار بالجهاد  
وهو مكسب النبي صلى الله عليه وسلم. يعني اعظم من ذلك الغنائم - 00:46:52

التي اخذها النبي صلى الله عليه وسلم في معاركه مع الكفار. وكان بسبب ماذا؟ بسبب الجهاد قال وفوق ذلك ما يكسب من اموال  
الكافر بالجهاد وهو مكسب النبي صلى الله عليه وسلم. وهو اشرف المكاسب لما فيه من اعلاء كلمة الله - 00:47:12

تعال انتهى كلامه رحمة الله تعالى. وقيل وهو داخل في كسب اليد. يعني الجهاد كذلك داخل في كسب اليد اذا تقرر ذلك فقد قال ابن  
مفلح من اداب الشرعية رحمة الله تعالى فاصل الاتساع في الكسب الحال والمباني مشروع ولو بقصد الترفه والجاهي - 00:47:31  
والكسب واجب للنفقتين. الواجبة. الاتساع في الكسب الحال. اذا عندنا كسب طيب وهو كسب حال اصله ومكانته. لكن المكاثرة  
فيها تفصيل. ان كانت المكاثرة لاجل المال والجمع فهذى فيها قولان - 00:47:56

العلم منهم وهم الجمهور يرون الكراهة. يعني يجمع فقط المال من اجل جمعه لا من اجل ان يستعمله في في طاعته. جمهور العلم  
على الكراهة التكاثر كما سيأتي. وذهب ابن الجوزي رحمة الله تعالى الى التحرير انه يحرم ذلك التكسب. اذا الكسب - 00:48:17  
ولو بجمع المال ولو بالتوسيع مع نية صالحة هذا لا بأس به بل هو مشروع وجائز والادلة تدل على ذلك. ويکفي فيه واحد الله  
البيع. وحرم الربا. احل الله البيع جنس البيع بانواع الاصل فيه - 00:48:37

هذا الاصل فيه الحل اذا كان كذلك وحينئذ لو كان قليلا او كثيرا فالاصل فيه الجواز الا ما دل الدليل على ان كثرته لا بنية صالحة  
تكون مكروها فالحكم الى النص. قال الاتساع في الكسب الحال - 00:48:57  
مباني كذلك يعني بني بنيتا واتسع فيه ما حكم الاصل به فيه الجواز لا سيما اذا نوى به قربة وطاعة. مشروع ولو بقصد الترفه  
والجاهي والكسب واجب للنفقة الواجبة. اذا - 00:49:17

كان ثم نفقة واجبة وجب الكسب. بمعنى ان الوسائل لها احكام المقاصد. اذا كان القصد هو التوصل الى النفقة الواجبة التكسب  
والكسب واجبا. فمن عنده عيال وزوجة او هو مضطر للمال - 00:49:33  
ولا صبر له ولا توكل. حينئذ نقول هذا يعتبر واجب. فيجب عليه لو ترك اثم هذا المراد بكونه واجب. لو ترك حينئذ يكون قال يسن نعم.  
والكسب واجب للنفقة الواجبة. ويحسن التكسب ومعرفة احكامه حتى - 00:49:51

يعني فيما لا يجب فيه التكسب وهو ما اذا كان لنفقة واجبة. ما حكم التكسب؟ يكون ماذا؟ يكون مستحبـا. يكون مستحبـا. لأن فيه  
تلك الفائدتين او تلك الفائدتان الاستغناء عن السؤال. وثانيا فيه التصدق ولو لم يكن فيه الا الاول او الثاني - 00:50:11  
باختلاف الاحوال والأشخاص صار التكسب ماذا مستحبـا الا اذا كان ثم واجب صار التكسب واجبا. قال نص عليه يعني الامام احمد  
قال وفي الرعاية وقال ايضا فيها يباح كسبـة الحال بزيادة المال والجاه والترفة والتنعم والتلوسيـة على العيال مع سلامـة الدين  
والعرضـة والمرءـة - 00:50:35

ورأت الذمة. يعني الاصل فيه الاباحة والجواز لكن بشرط ان يؤمن على دينه وان يسلم دينه. واما اذا كان يؤدي الى خلل او نقصـ.  
حينئذ يكون حكمـة الكراهة او او التحرير. وقال ابن حزم اتفقوا على ان الاتساع في المكاسب والمباني من حل اذا ادى جميع حقوقـ  
الله مباح - 00:50:59

ثم اختلفوا فمن كاره وغيرـ كارهـ. وقال معرفـة الكرخيـ من اشتـرى وبـاعـ ولو برأسـ المال بـورـكـ فيهـ كماـ يـبارـكـ فيـ الزـرعـ بـماءـ المـطرـ  
انتـهىـ كـلامـهـ. ويـجبـ عـلـىـ مـنـ لـاقـوتـ لـهـ وـلـمـ تـلزمـهـ - 00:51:25

نـفـقـتـهـمـ ويـقـدـمـواـ الـكـسـبـ لـعـيـالـهـ عـلـىـ كـلـ نـفـلـ. اـذـاـ يـجـبـ عـلـىـ مـنـ لـاقـوتـ لـهـ. الـذـيـ لـيـسـ لـهـ قـوـتـ حـيـنـئـذـ سـيـضـطـرـ سـئـالـ فـوـجـبـ  
عـلـيـهـ التـكـسـمـ. كـذـلـكـ لـمـ تـلـزـمـهـ نـفـقـتـهـ مـنـ اـهـلـ وـوـلـدـ وـنـحـوـ ذـكـ. ويـقـدـمـ الـكـسـبـ - 00:51:41

عـلـىـ كـلـ نـفـلـ عـلـىـ كـلـ نـفـلـ. وـقـدـ يـتـعـيـنـ عـلـيـهـ لـقـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـفـىـ بـالـمـرـءـ اـثـمـاـ انـ يـضـبـعـ مـنـ كـذـاـ فـيـ الرـعـاـيـةـ وـهـذـاـ خـبـرـ رـوـاهـ  
ابـوـ دـاـودـ فـيـ مـسـلـمـ مـعـنـاهـ وـلـهـ التـكـسـبـ لـحـاجـةـ قـدـ تـعـرـضـ لـهـ اوـ لـهـمـ يـعـنـيـ لـيـ لـعـيـالـهـ - 00:52:01  
وـتـسـنـ الصـدـقـةـ بـمـاـ فـضـلـ عـنـهـ. وـعـنـهـ فـيـ اـبـوـابـ الـبـرـ. ويـكـرـهـ تـرـكـ التـكـسـبـ مـعـ الـاتـكـالـ عـلـىـ نـاسـيـ نـصـ عـلـىـ ذـكـ كـلـهـ يـكـرـهـ تـرـكـ التـكـسـبـ مـعـ

الانكال على الناس. يعني يتكل على - 00:52:21

ويترك التكسير. هذا فيه قولان منهم من يرى الكراهة ومنهم من يرى التحرير قال ويجب التكسير ولو بايجال نفسه لوفاء ما عليه من دين ونذر وطاعة وكفارة ومؤنة تلزم ذكره كله - 00:52:41

برعايته وهو بمعناه في الكلام غيره. يعني اذا كان التكسير لي امر واجب صار واجبا انشد بعضهم قال ابن مفلح انشد بعضهم اذا المرء لم يطلب معاشا لنفسه شكي الفقر او لام الصديق فاكثر - 00:52:59

وصار على الادنين كلا واوشكت صلات ذوي القربي له ان تنكرا. قال ومن شعر لumar كلبي والفقري يزني باقوم ذوي حسب وربما ساد نزل القوم بالمال اصول عرضي بهالي لا ادنسه لا بارك - 00:53:19

الله بعد العرض في المال. وعن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمرو نعم المال الصالح مع الرجل الصالح. رواه احمد - 00:53:40

وقال ابن عبدالبر قال قيس ابن عاصم لبنيه حين حضرته الوفاة يا بني عليكم بالمال والصناعة انه ينبه الكريم ويستغنى به عن اللئيم. وقال القاضي ابو يعلى والكسب قد يفترض في نفقته على نفسه - 00:53:50

اذا لم توجد منه حقيقة التوكيل. يعني الاصل فيما كان ينفق على غيره ان التكسير واجب اذا مفهومه ماذا؟ اذا لم يكن ينفق على غيره بل على نفسه حينئذ يجب او لا يجب - 00:54:10

هذا فيه قولان ان صدق في توكله على الله عز وجل فلا يجب والا فوجب لأن دفع سؤال الناس لن يتم الا بذلك. والاصل في سؤال الناس الاصل فيه على - 00:54:27

التحرير وليس الكراهة. اذا كان كذلك لن يدفع هذا المحرم الا بالكسب فوجب. فما به ترك المحرم يرى وجوب تركه جميع من من درى. قال القاضي ابو يعلى والكسب قد يفترض في نفقته على نفسه. اذا لم توجد منه حقيقة التوكيل. ان - 00:54:44

ووجدت حقيقة توكل فلا يجب فاما اذا وجد منه حقيقة التوكيل وهو الا تستشرف نفسه الى احد من الناس لم يفترض عليه الكسب لنفسه. اذا النفقه على النفس قد تكون واجبة. ويكون حينئذ الكسب واجبا. وقد لا يكون كذلك. ومرد - 00:55:04

الى حقيقة التوكيل هل وجد او لا؟ حقيقة التوكيل هنا ان يتوكل على الله عز وجل والا تستشرف يعني يطلع نفسه الى احد ينتظر من فلان او فلان قال والكسب الذي لا يقصد به التكابر. وانما يقصد به التوصل الى طاعة الله تعالى من صلة الاخوان. او يستعف - 00:55:26

عن وجوه الناس فهو افضل لما فيه من منفعة غيره ومنفعة نفسه وهو افضل من التفرغ الى طلب العبادة من من الصوم والصلوة والحج وتعلم العلم لما فيه من المنافع للناس. هذا اطلاق فيه فيه نظر يعني فيه تفصيل. وخير الناس انفعهم للناس - 00:55:52

ناس هذا حديث فيه ضعف انتهى كلامه رحمه الله تعالى. قال ولنا لمفلح ولنا خلاف هل ما تعدى نفعه من تطوع البدن افضل له ام الصلاة ونحوها؟ وعلى هذا الخلاف تخرج هذه المسألة يعني التكسير بنية - 00:56:12

لماذا؟ ان ينفق على غيره فيترك النفل الصلاة وتعلم العلم والزكاة والحج الى اخره من اجل ان يتفرغ للتكسير او الكسب. اما الموازنة بينه وبين علمي وهذا فيه نظر. واما ما عدا كالصلة والحج ونحوها. لا شك ان القاعدة المضطربة ان النفع المتعدى مقدم - 00:56:32

على النفع القاصر وامن التعلم فهذا فيه نظر. قال واطلق اصحابنا اباحة التجارة ولعل المراد غير مكاثر وانه يكره يقول ابن مفلح اطلق اصحابنا يعني الحنابلة ان التجارة مباحة هذا الاصل - 00:56:55

لكن استثنى قال الا اذا كان فيه فيها مكاثرة يعني جمع للمال لكن لا بنية المكاثرة فحسب. هذه تكره. وقيل تحرم قال واطلق اصحابنا اباحة التجارة ولعل المراد غير مكاثر وانه يكره وحرم ابو الفرج الشيرازي من اصحابنا ليس ليس - 00:57:15

وجوزي ابو الفرج الشيرازي من اصحابنا المكاثرة بذلك. قال ابن تميم وفيه نظر. قال ابن الجليل في قوله تعالى الهاكم التكابر. الهاكم ايها الناس المباهاة بكثرة المال والعدد عن طاعة ربكم وعن من ينجيكم من سخطه عليكم. وقال ابن كثير يقول تعالى شغلكم - 00:57:42

حب الدنيا ونعيها وزهرتها عن طلب الآخرة وابتغائها وتمادي بكم ذلك حتى جاءكم الموت وذرتم المقام وصرتم من اهلها وقال الحسن البصري الهاكم التكاثر في الاموال والاولاد. هذا اذا كان لمجرد الكثرة. فالالية لا شك - 00:58:02

انها ماذ؟ سبقت مساق الذم. واقل الذم ان يكون مكروها. فاذا كان كذلك فيقيد بما اذا لم تكن ثم نية صالحة في جمع المال او في الولد فلا شك انه طاعة وليس مذموم. وروى البخاري عن ابن شهاب - 00:58:22

قال اخبرني انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب لاحب ان يكون له واديان ولن يمأ فاه الا التراب ويتوب الله على من تام وفيه اي صحيح البخاري في الرقاق منه قال لنا ابو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس - 00:58:42

مالك عن ابي ابن كعب قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت الهاكم التكاثر. يعني لو كان لابن ادم واد من ذهب كان يكون من من القرآن يعني يظنه من القرآن حتى نزلت الآية. وروى احمد عن عبدالله بن الشخير قال انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول الهاكم - 00:59:04

تكاثر يقول ابن ادم مالي وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابلبت او تصدقت فامضي رواه مسلم والترمذى والنمسائى من طريق شعبة به وروى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله - 00:59:24

في ثلاث ما اكل فافنى او لبس فابلب او تصدق فافتنتى. والذي في مسلم اعطى وقتنا اي دخل لآخرته اي دخل ثوابه وفي بعض النسخ فاقن بدون تاب اي ارضى. قال ابن مفلح ويجب النصح في المعاملة اذا عرفنا انه لا بد من طالب علم او معلم ان يكتسب بالشروط التي - 00:59:47

التي مرت ان كان ثم كسب حلال مباح حينئذ يجب النصح في المعاملة وكذا في غيرها وترك الغش قال المروزى قلت لابي عبدالله احمد ان رجلا قال لا اكتسب حتى تصح لي النية. لأن هذا يحتاج الى الى نيته لكن ليس لصحته - 01:00:14

لأن هذا من الامور التي هي واجبة ويجوز بالوجهين. كذلك؟ قلنا العبادات المحظة لا تصح الا البنية. ما عادها من المعاملات ديوني والغضب ونحو ذلك لا يشترط فيه نية. قال لا اكتسب حتى تصح لي النية وله عيال - 01:00:37

قال الامام احمد اذا كان يجب عليه ان يعفهم فمن النية صيانتهم. يعني ان يصون نفسه ويحفظها وكذلك ان من السؤال وان يصون اولاده واهله من ان يسألوا هذا يعتبر من النية الصالحة. وقال رجل الفضيل بن عياض - 01:00:57

لو ان رجلا قعد في بيته و Zum انه يثق بالله اذ قعد في بيته يعني ترك ماذا؟ ترك الاكتساب و Zum انه يثق بالله فيأتيه برزقه. قال اذا وثق به حتى يعلم ان قد وثق به لم يمنعه شيء يعني اذا - 01:01:18

اما وثقة وعلمت انك تثق بالله عز وجل. فحينئذ لك ذلك. لكن من اين لك ذلك؟ الثقة بالله عز وجل ليست بمجرد دعوة وقل من من يحسنهم. قال حتى يعلم ان قد وثق به لم يمنعه شيء اراده ولكن لم يفعل هذا الانبياء ولا غيرهم - 01:01:37

الانبياء كانوا يعملون الياس كذلك؟ النبي كان يعمل ويكتسب. فدل ذلك على ان هذه مجرد دعوى. وقد قال الله تعالى وابتغوا من فضل الله ولابد من طلب المعيشة. وقال ابراهيم النخعي وسئل عن الرجل يتترك التجارة ويقبل على الصلاة يعني رجل يشتغل بالتجارة ايها افضل - 01:01:57

رجل يشتغل بالتجارة يعني بنية صالحة ولو ان يعف نفسه. واخر يصلى فقط ايها افضل؟ قال التجار الاميين يعني افضل من من ذاك لان هذا سيترتب عليه ماذا؟ اولا عفة نفسه وعدم السؤال وقد يتصدق به لأن في التكسب - 01:02:17

قلنا فائدتان بخلاف الذي يصلى نفلا هذا فائدته غير متعددة وترك سعيد ابن المسيب دنانير يعني عند موته فقال كانه يتأسف اللهم انك تعلم اني لم اجمعها الا لاصون بها ديني وحسبي. لا خير فيمن لا يجمع المال - 01:02:37

الا فيقطني دينه ويصل رحمه ويكتفى به وجهه. وقال سفيان ليس من حبك الدنيا ان تطلب فيها ما يصلحك. هذه طيبة من صالحنا. ليس من حب الدنيا ان تطمئن اسلوب العمل الذي يكتفى به وجهك عن الناس هذا ليس من من حب الدنيا لكن بشرط الا يكون فيه

في الاوقات ليس من حبك الدنيا ان تطلب فيها ما يصلاح. وقال ابراهيم النخعي انما اهلك الناس فضول الكلام فضول المال. وقيل  
الاحمد فان اطعم عياله حراما. يكون ضيعة لهم. قال شديدا. يعني تضييق - 01:03:27

الاولاد والعيال له طريقان عند الامام احمد. اولا الا يكتسب فيتركهم. ثانيا ان ان ينفق عليهم بي بالحرام وكل منها يعتبر مين؟ من  
التضييق. قال المروزي قد انكر ابو عبد الله على المتوكلين في ذلك انكارا شديدا. وقال في رواية عبد الله بنبغي - 01:03:47  
للناس كلهم يتوكلون على الله عز وجل. ولكن يعودون انفسهم بالكسب. فمن قال بخلاف هذا القول فهذا قول انسان احمق يعني يترك  
الكاسب ويقول انا متوكل على الله عز وجل. جاء استثناء عند بعضهم قال وسمعت ابي يقول الاستثناء عن الناس بطلب العمل -

01:04:07

الينا من الجلوس وانتظار ما في ايدي الناس. وقال صالح سئل وانا شاهد عن قوم لا يعملون. ويقولون نحن متوكلون فقال هؤلاء  
مبتدعا. قال المروزین قيل لابي عبد الله ان ابن عيينة كان يقول هم مبتدعة. فقال ابو عبدالله هؤلاء قوم سوء - 01:04:27  
يريدون تعطيل الدنيا يعني بتتركهم العمل. وقال في رواية ابي الحارث اذا جلس الرجل ولم يحترف يعني لم نتعلم صنعة ونحوها ولم  
يحترف دعته نفسه الى ان يأخذ ما في ايدي الناس فاذا شغل نفسه بالعمل والاكتساب - 01:04:47  
الطعم يعني لا يطمع والطعم لا شك انه امر قلبي. وقال المروزي قلت لي ابي عبد الله اي شيء صدق المتوكل على الله عز وجل. ما ما  
حقيقة قال ان يتوكل على الله - 01:05:07

ولا يكون في قلبه احد من الادميين يطمع ان يجيئه بشيء فاذا كان كذلك كان الله يرزقه وكان متوكلا. اذا الامام احمد لا ينكر ترك  
العمل توکلا وانما ينكر ماذا؟ ادعاه. لانه ليس كل من ادعى انه متوكل فقد فقد اصحابه. لا سيما فيما يتعلق بعموم الناس - 01:05:23  
ويترك العمل ويقول انه متوكل ويأتيه رزقه في بيته هذا في عاصمه ليس مخالفا للشرع. لكن دعوة الناس هذه لا تستقيم ولو حصل  
من الناس ذلك لتعطلت امور الدنيا - 01:05:49

وقال المروزي ذكرت لابي عبد الله التوکل فاجازه لمن استعمل فيه الصدق وهو الا يتعلق قلبه باحد البتة. ورواه ابن ماجة والترمذی  
وقال الترمذی حسن صحيح عن عمر مرفوعا لو انكم تتوكلون على الله حق توکله شرط هذا ليس بالامر الهین - 01:06:04  
ولذلك لا يقبل من عامة الناس انه ماذا؟ انه توکل على الله عز وجل وترك العمل. هذا لا يقبل منه البتة. لانه يدل على ماذا؟ على انه  
اراد ان يتلبس فقط بهذه الدعوة. والا جاء النص فيه لو انكم - 01:06:24

توكلون على الله حق توکله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خاما وتروح بطانا. هذا يدل على ماذا؟ على ان من ترك العمل توکلا بصدق  
وصدق في حقيقة التوکل ان الله تعالى يرزقه كما يرزق الطير - 01:06:41  
ولذلك ابن القيم رحمة الله تعالى قال من صدق في توکله واراد ان يزيل جبلا لازاله. ليس في هذه القضية محل لو اراد ان يزيل جبلا  
لازل. لكن المحك في ماذا؟ في صدق - 01:07:00

توكلي وتحققه. وعن زيد ابن ثابت مرفوعا من كانت الدنيا همه فرق الله عليه من التفريط. فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه.  
ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له. ومن كانت الآخرة همه جمع الله له امره - 01:07:15  
وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة انته اذا لم يذهب اليها انته الدنيا وهي راغمة اي مقهورة. والحاصل ان ما كتب للعبد  
من الرزق يأتيه لا محالة - 01:07:35

الا انه من طلب الآخرة يأتيه بلا تعب. ومن طلب الدنيا يأتيه بتعب وشدة وطالب الآخرة قد جمع بين الدنيا والآخرة. وطالب الدنيا قد  
خسر الدنيا والآخرة. قال ابن مفلح رحمة الله تعالى اسناده جيد ورواه ابن ماجة. قال واعلم ان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اکمل الاحوال وطريق - 01:07:51

خير الطرق لما علم عليه السلام ان الدنيا دار سفر لا دار اقامة اتخذ مساكن بحسب الحاجة. بحسب الحاجة. تستر عن العيون وتقي  
مضرة الحر والبرد والمطر والرياح. وتحفظ ما وضع فيها من دابة وغيرها. ولم يزخرفها ولم يشيدها - 01:08:16

ولم تكن ثقيلة فيخاف سقوطها ولا واسعة رفيعة فتعشش فيها الهوام وتصير مهبا الرياح المؤذية ولا هي مساكن تحت الأرض وتشبه مساكن الجبابرة المتقدمين. وربما تأذى ساكنها بذلك لقلة الهوى - 01:08:46

والشمس او عدمهما او بالظلمة او ببعض الهوام بل هي مساكن متوسطة حسنة طيبة الرائحة كان يحب التطيب ويتخذه والله اعلم هذا كل ما يتعلق به بالكسب. قال في ادب الدنيا والدين من ادابهم يعني العلماء - 01:09:06

النفس عن شبه المكاسب والقناعة بالميسور عن كد المطالب. فان شبهة المكب اثم وكذا الطلب ذل والاجر اجر به من اللاثم والعز اليق به من الذل. قال المصنف رحمة الله تعالى ان يتنزله ان - 01:09:26

عن دنيء المكاسب وحقير المكاسب دنيء الخسيس الدون الخبيث الدوني من الرجال كالدانى والدنيع. وكذلك يعبر بالدنيع عن الخبيث وكذلك الدنية النقيصة والمكاسب يقال فلان طيب المكب كمقعد والمكب كذلك كمجلس. اذا هو جمع لمكب مقعد - 01:09:49

ومكب مجلس كلها عن المراد بالكسب والتكميل طلب الرزق قال ورذيلها. رذيل كاميل. المراد به كذلك الارذل الدون من من الناس في منظره وحالاته. وقيل الخسيس او الوديع من كل شيء - 01:10:18

قوله ورذيلها طمعا يعني من جهة طبعه والمراد بالطبع سجية التي جبل عليها الانسان قد لان الانسان قد يستقدر شيئا لا يكون مرده لا العقل ولا الشرع. استقدر شيئا لا يكون مرده للعقل ولا الى الشرع. ان يتنزله عن دنيء المكاسب - 01:10:38

طبعا يعني من جهة الطبع ما يكون حقيرا ورذيلا من جهة الطبع وعن مكروهها عادة وشرعا. المكره المراد به ما يكره على لفظه. وحينئذ يكون جانب الكراهة او اما الشرع اواما العادة يعني العرف ما يكرهه الناس كالحياة مثلا وهذا لا يعتبر - 01:10:59

من جهة الشرع محظيا وانما جاءت النصوص او البحث عند اهل العلم فيما يتعلق به بالحجامة. وقياس عليها كل ما يكون فيه شيء من من الدناءة. قال هنا وعن مكروهها اي هذه المكاسب عادة وشرعا. وحينئذ المصنف هنا ذكر ان دنيء - 01:11:27

مكاسب قد يكون من جهة الطبع وقد يكون من جهة الشرع وقد يكون من جهة العادة. فذكر ثلاثة اشياء ثم ذكر اربعة اصناف او امثلة قال كالحجامة والدباغة والصرف والصياغة. هذه امثلة لدنيء المكاسب - 01:11:47

جاء الشرع بكرهه الحجامة وقاد عليها اهل العلم ماذا الدباغة والصرف والصياغ يعني كل ما كان مينا؟ من هذا النحو اذا مثل بي باربع صلاة. الاولى الحجامة وهي معروفة الصناعة - 01:12:09

قالوا حجم الحاجب حجما من باب قتل شرطه وهو حجام ايضا مبالغة واسم الصناعة حجامة بالكسر واي معروفة ثاني الدباغة دماغك كتابة لحرفة الدباب الذي يدعي ماذا؟ الایهاب دبغ لایهاب فنصر ومنع كلها عن الكسائي وضرره هذه دبغ ودباغا ودباغة بكسرهما والدباغ كذلك والدبغ - 01:12:30

والدباغة الدبغة والدبغة يعني بالكسر قالوا ماذا؟ دبغ فعل. ويقال دبغة كذلك بالباء مكسورات. اسم ما ما يدعي به معروف. الثالث الصرف المراد ماذا صرافا الذي هو وظيفة الصيرفي الذي يصرف المالمي بالمال - 01:12:57

صرفت المال انفقته وصرفت الذهب بالدرهم بعنته واسم فاعل من هذا صيرفي صيرف وصرف للمبالغة قال ابو فارس صرف فضل الدرهم في الجودة على الدرهم ومنه اشتقاء الصيرفي. رابع الصياغة يقال صاغ الشيء ميم من باب قاله - 01:13:24

وصوام الصياغة هي العمل. قالوا صاغ الرجل الذهب يصوغ صوام جعله حلبا وهو ماذا؟ صياغة بذاتها. هذه الاربعة لم يرد فيها كنص من حيث كرهه الشرعية وانما جاء الكلام في في الحجامة قاسي اهل العلم لاستنباط العلة من ذم الحجامة - 01:13:44

وهي تكونها عملا رذيلا كل رذيل يلحق بها كل رذيل يلحق بها روى مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك انه قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو - 01:14:06

خطيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر. وامر اهله ان يخفقوا عنه من خراجه. اذا اولا احتجم النبي صلى الله عليه وسلم. ليس هو الذي حجمه وانما هو الذي احتمم فرق بين بين الحجامة المراد به الذي يحجم غيره. اما - 01:14:25

هو وارد انه سنة حينئذ الحجامة التي هي فعل ووظيفة وعمل لي للحجاج نفسه. هنا النبي صلى الله عليه وسلم احتجم فدل على

اباحة حجامة جائزه في الجملة والجائز لا ينافي الكراهة. عند اهل الاصول لا ينافي. نقول جائز ومكروه لا اشكال فيه. يجمع بينهما.

ثانيا - 01:14:45

الحجامة محرمة؟ الجواب لا. لماذا لأن النبي قد اعطى الحجامة. اعطاء ثمنه. اذا لو كانت الحجامة او هذا الثمن وكانت باطلة. هل يعطي النبي صلى الله عليه وسلم الحجام مالا؟ الجواب لا. اذا كون النبي صلى الله عليه وسلم احتجم دل على جوازها. اعطاءه ثمن الحجامة يدل على انها ليست لبيست - 01:15:08

محرما. اذا ما جاء من ذمها فهو محمول على على الكراهة. هذا اختصار ما ذكره اهل العلم. قال ابن عبد البر في الاستذكار هذا حديث لا خلاف في صحته. الحديث السابق. النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجامة ثمنه - 01:15:32  
هذا حديث لا خلاف في صحته وقد افصح بان اجرة الحجام تطيب له على علمه. لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعطي احدا الا ما يحل كسبه ويطيب اكله. والا كان معينا له اليه كذلك - 01:15:51

يعني العمل والكسب المحرم تعلم ان هذا يبيع شيئا او يفعل شيئا محرما. حينئذ الاصل الا تتعامل معها. ثانيا اعطاؤك اياد اعانته عليه على باطنه اعطاؤك الثمن هذا اعانته على على باطنه. فيدل ماذا؟ على انه محرم ويدل على انه كذلك اعانته. لما اعطى النبي صلى الله عليه وسلم - 01:16:11

الحجام مالا دل على انه كسب طيب ولا اشكال فيه. قال ولا يجوز في اخلاقه وسنتي وشريعته ان يعطي على شيء من الباطل. وهذا كله يدل على ان كسب الحجام طيب لا يأس به. وان حديث ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه - 01:16:36  
انه نهى عن ثمن الدم فهم ابو جحيفة ماذا؟ ان ثمن الدم يدخل فيه الدم الذي هو الحجامة حينئذ اخدا ان الحجامة لا يجوز اعطاء الثمن عليها. لكن هذا الدم المراد به الدم بيعه وشراءه ليس الدم الذي هو الحجامة - 01:16:56

قال وان حديث ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ثمن الدم ليس من كسب الحجام في شيء وانه لا وجه ابي جحيفة لكتاب الحجام من اجل ذلك وهو حديث ثابت عن ابي جحيفة رواه شعبة عن عوف عن عون ابن ابي جحيف - 01:17:17  
عن ابيه انه اشتري غلاما حجاما فكسر محاجمه. او امر بها فكسرت. قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاه عن ثمن الدم. اذا اشتري غلاما وهذا الغلام حجام فكسر محاجمه. لماذا؟ ما الدليل؟ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الدم اذا - 01:17:37

فهم ان الحجامة داخلة في في الدم. لكن هذا لا وجه له. هذا الفهم لا لم يسلم له. قال ابو عمر نهيه عندنا عن ثمن الدم كنهيه عن الخمر والخنزير وثمن الميتة وثمن الكلب وليس من كسب الحجام في شيء يعني لم يدخل الحجام في ذلك. وهو - 01:17:57  
ذلك بدليل حديث انس المذكور قد روی رافع ابن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كسب الحجام خبيث وثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث. وهو اسناد حسن. هذا ثابت لا اشكال فيه. لكن خبيث لا يستلزم - 01:18:17

لا يستلزم التحرير. خبيث لا يستلزم التحرير. ولذلك وصف النبي الكراهة ونحوه بأنه انه خبيث. لكن لا يدل على انه محرم قال وهو اسناد حسن الا انه لا يخلو من ان يكون على سبيل التترze. وذلك والله اعلم لما فيه من جهل العووظ لانها - 01:18:37  
ساعة هي صناعة رذيلة صناعة كانت عندهم دناءة عند العرب. حتى قالوا الناس كلهم اكفاء الا حائط وحجام حقائق الخياط واو الحجام اذا هذه صناعة دنيئة. وصفها بكونها دنيئة لا يلزم لا يلزم منه ماذا؟ تحرير الكسب - 01:18:58

قد يكون شيئا قد يكون مكروها لكن لا يلزم من ذلك تحرير الكسب. ولم يكن في العرب من يتخذها صناعة مكبب هذا لم يكن في في العرب وانما كان يفعل ذلك بعضهم لبعض كامطة الاذى واخذ القمل من الرؤوس ونحو ذلك. يعني من باب التعاون في ازالة الاذى - 01:19:22

كيف العرب كانوا لا يتخذون صناعة ومع ذلك اثار ان الحجامة كانت معروفة عندهم؟ الجواب انهم كانوا اعطونا بناء على ازالة الاذى كما يزيل القمل عن غيره. كذلك يحجم. اما الصناعة ويكتب بها وتكون له موردا. هذا لم يكن فيه - 01:19:43  
العرب هو الذي عنه حديثنا. انه لا ينبغي ان يجعلها مكببا له. ولكن هذا لا يلزم منه كذلك الا يتبرع فرق بين المسؤولين ان يتبرع فهو محسن لغيره. لكن اذا كان يتبرع مكببا وعملا وظيفة هذا الذي فيه كلام - 01:20:03

قال او يكون حديث منسوخاً لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى الحجام اجرة على حجامته ايات. قال وفقه هذا الباب ما قاله ابن عباس روى ذلك خالد حذاء عكرمة ومحمد بن سيرين عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتجم - 01:20:24

اعطى الحجام اجره. وفي حديث عكرمة قال ابن عباس ولو علمه خبيثا لم يعطه. ولو علموا خبيثا يعني محurma هنا لم يعطيه وهو كذلك والا كان معينا له على على باطننه. الاصل النبي كان ولی امر كان قاضيا. كان الاصل فيه لو كان محurma - 01:20:45  
لذاته لازاله لكنه احتدمه واعطاه اذا اعطاه ماذا؟ اعطاه شيئا طيبا او اعطاه ثمنا باطللا لا شک انه شيء طيب. قال ابن عباس لو علمه خبيثا لم يعطه. وفي حديث ابن سيرين قال ابن عباس ولو كان به بأس لم يعطه. وقال في - 01:21:05

في هذا الحديث اباحت الحجامة قال النووي رحمه الله تعالى واما كسب الحجام وكونه خبيثا ومن شر الكسب ففيه دليل لمن يقول بتحريمه. يعني ذهب بعض العلماء الى ذلك. وقد اختلف العلماء في كسب الحجام. فقال الاكثرون من السلف والخلف لا يحرم كسب -

ولما حرم أكله لا على الحر ولا على العبد وهو المشهور من مذهب احمد او الصواب انه ليس بي بحرام لكن الوظيفة تعتبر مكرهه.  
وقال في رواية عنه قال بها فقهاء المحدثين يحرم على الحر دون العبد. هذا قول اخر. واعتمدوا هذه الاحاديث وشبهه -  
واحتاجوا الجمهور واحتج الجمهور بحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره. قالوا لو كان حراما  
لم يعطه رواه البخاري، مسلم وحملوا هذه الاحاديث التي في النهي عن علي التنزيه والارتفاع عن دنيع الاكساب. هذا الذي هو -

يكون متعينا يعني كل ما جاء من ذم الحجامة او اخذ الثمن على الحجامة فالمراد بها التنزيه ان يتزه ويترفع عن هذه الوظيفة. قال وحملوا هذه احاديث التي في النهي على التنزيه والارتفاع عن دنيء الاجسام - 01:22:25

والحث على مكارم الاخلاق ومعالى الامور ولو كان حراما لم يفرق فيه بين الحر والعبد فانه لا يجوز للرجل ان يطعم عبده ما لا يحل قال ابن دقيق العيد من احكام والخبث من حيث هو لا يدل على الحرمة صريحا لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة الصريحة -

ولذلك جاء في كسب الحجام انه خبيث. ولم يحمل على التحرير. غير ان ذلك بدليل خالد وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره. ولو كان حراما لم يعطه. فان ثبت ان لفظة الخبيث ظاهرة في الحرام فخروجه عن ذلك بكسب -  
01:23:06  
بدليل لا يلزم منه خروجها في غيره بغير دليل. الصواب ان يقال القاعدة في الخبيث لا يستلزم التحرير. يحتاج الى ماذا؟ الى دليل اخر يدل على على التحرير. قال الشافعي ان من المكاسب ديننا وحسنا. ديننا وحسنا. فكان كسب الحجام -  
01:23:27  
جميعا فاحب له تنزيه نفسه عن الدناءة لكثرة المكاسب التي هي اجمل. يعني ما وجدتها وظيفة الا هذه. ابحث عن عن مما هو طيب فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك وقس على الحجامه غير من المكاسب الدينية كالدباغة والصرافة والصياغة -  
01:23:47  
وحياك وغيره هذا على ما شاع عند اهل العلم من ان الحجامه وما كان في منزلتها من المكاسب الدينية الاصل فيها الكراهة يعني من جهة الشرع. لأنها دينية طبعا وعرفا. واغرب الغزالى -  
01:24:08

فقال هي من فرض الكفايات يعني الحجامة شهير عند اهل العلم البحث الذي ذكرناه السابق. قال الغزالى فلا يتعجب من قولنا ان الطب والحساب من الكفايات هذا لن نتعجب لكن ما بعده سنتعجب. فان اصول الصناعات ايضا من فرض الكفايات كالفلاحة والحاكة - 01:24:26

سياسة بل الحجامة والخياطة. جعلها من ها من فروض الكفايات. بل الحجامة والخياطة فانه لو خلا البلد من الحجام تسارع ال�لاك  
هذا وجهه. تسارع ال�لاك اليه وحرجوها بتعریضهم انفسهم للهلاك. فان - 01:24:49  
الذى انزل الداء انزل الدواء وارشد الى استعماله واعد الاسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهلاك باهمله. جنس الطلب بلا شك انه فرض  
كافية. اما تعین الحجامة هذا فيه نظر وفيه فيه نظر. قال المصنف رحمة الله تعالى كالحجامة والدباغة - 01:25:09

والصرف والصياغة. اذا هذا يعتبر من من خوارم المروءة. يعني التلبس بذلك من المروءة ان يبحث له عن وظيفة طيبة حسنة.

هذا مين؟ من مكارم الاخلاق. ومن كمال المروءة - [01:25:29](#)

وضع النفس في اي وظيفة دون نظر الى كونها طيبة او لا دينية او لا حسنة او لا حينى هذا يعتبر من وكذلك اي مثل ذلك مثل تنزهه

عن دني المكاسب يتتجنب ويبتعد - [01:25:48](#)

عن اماكن ومواضع التهم. تهم جمع تهمة جمع تهمة فعلا من الوهم يقال اتهمه ظن فيه ما نسب اليه. يعني ظن

فيه نسب اليه امر - [01:26:09](#)

يكون مخالف للمروءة كذلك او رآه في منظر حينئذ شك فيه ونحو ذلك فوافق ظنه فاعتقده اذا اعتقده حينئذ نسبة اليه فاتهمه قال

وكذلك يتتجنب مواضع التهم وان بعدت يعني كانت بعيدة. كما لو صدرت من عالم ونحوه - [01:26:27](#)

ولا يفعل شيئاً هذا تابع له ولا يفعل يعني العالم والمتعلم شيئاً هذا شيء من قول او فعل او ترك يتضمن نقص مروءة يتضمن يعني

يفهم منه انه من نقص المروءة. او يفعل شيئاً ما يستنكر ظاهرا - [01:26:52](#)

واستنكروا ظاهرا يعني يعد نكرا واستنكرا بالضم وبالضمن المنكر اه وان كان جائزا باطننا. وان كان جائزا باطننا

بمعنى انه قد يراه الناس فيظنون ان هذا الفعل محرم. ولكنه في باطنه الفاعل يعتقد ماذا؟ يعتقد جوازه - [01:27:14](#)

المسائل المختلفة بين العلم حينئذ اذا شاع عند الناس التحريم وانت ترى الجواز لا تفعله ظاهرا امام الناس. الا اذا بینت لهم. الا اذا

بینت فان فعلته حين اذا اوقعت نفسك فيه في تهمة قالوا فلان يفعل محرم. بل قد تفسق لانك فعلت ماذا؟ ان ما فعلت محرما فيه

بظنه - [01:27:42](#)

ذلك على ان هذا الفعل يجب تجنبه الا اذا بين قال كان الجو وان كان جائزا باطننة فانه اي العالم ومتعلم كذلك فانه يعرض نفسه

للتهمة وعرضه للحقيقة. عرض النفس - [01:28:04](#)

قالوا اكرمت عنه عرضي اي صمت عنه نفسي وفلان نقى العرسط اي بريء من ان يشتم ويعاب ويقال عرض الرجل حسبه ويأتي كلام

رجب رحمة الله تعالى. فانه يعرض نفسه للتهمة وعرضه للحقيقة والسب - [01:28:25](#)

والطعن فيه يقال فلان وقع في فلان وقوعا وواقعة سبه وسلبه كذا في المصباح وفي المختار الواقعية في الناس الغيبة. ويوقع الناس

في الظنون المكرهه بل المحرمة. فيظنون فيه ماذا؟ ظن السوء - [01:28:43](#)

وتأثيم الواقعية يعني يقعون فيه ويقع لهم اللام فان اتفقا اذا هذا الاصل انه يتتجنب هذه المواقع. فان اتفق وقوع شيء من ذلك منه

لحاجة او نحوها من رأه من الناس - [01:29:04](#)

حينئذ اخبر من شاهده بحكمه بأنه جائز وان كان هذا مما اختلف فيه اهل العلم وانت تظن تحريمهم له ان هذا من من الامور الجائزة

اخبر من شاهده بحكمه وبعذرها هو يعني قالوا عذرته فيما فيما فعله وصنع - [01:29:22](#)

رفعت عنه اللوم فهو معذور اي غير ملوم ومقصوده الشيء وبيانه كي لا يأثم بسبه. من الذي يأثم كي لا قال لان لا يأثم من شاهد هذا

العالم الذي وقع في في الظاهرين وقع في محرم حينئذ يأثم او لا يأثم يأثم لانه سيقع فيه في عرضه فيتكلم في - [01:29:44](#)

كي لا يأثم هذا الذي شاهد بسبه اي بسبب العالم. او ينفر عنه فلا ينتفع بعلمه وليستفيد ذلك الجاهل به ولذلك قال النبي صلى الله

عليه وسلم للرجلين. اذا قال كي لا يأثم بسبه. هذه علة. ثانيا لئلا ينفر عنه. اذا - [01:30:15](#)

اهو انه على امر منكر في ظنه حينئذ نفر عنهم يعني بعد عنده. فلا ينتفع بعلمه. ثالثا ليستفيد ذلك الجاهل به يعني بذلك الحكم. فيعلم

لان لا يقع في اللام. وثانيا لاجل ماذا - [01:30:39](#)

لاجل الا ينفر عن اخذ العلم عنه. ثالثا ليستفيد ذلك الجاهل به يعني بذلك بذلك الحكم. ثم ذكر حديث الصحيحين ان النبي صلى الله

عليه وسلم قال للرجلين لما رأياه يتحدث مع صبية فوليا اعرض ذهبا ولـ - [01:30:57](#)

يعني ادبر على متلكما انها صافية ثم قال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم فخففت ان يقذف من كسر الذال في قلوبكم شيئا

او وروي فتهلكا هنـي لا اصل لها في الروايات المسندة. وانما هي من الشروحات لعل اخذت من كلام بعضهم جعلـت - [01:31:19](#)

ليست رواية. فالنبي صلى الله عليه وسلم لما رأه من رأه مع امرأة خشي النبي صلى الله عليه وسلم ان يوقع الشيطان في نفس هذين الرجلين شيئاً يعني يتهمان النبي صلى الله عليه وسلم بشيء ما - [01:31:46](#) - حينئذ يقعان في الكفر دفعاً لهذه التهمة ورحمة بهما. بين النبي صلى الله عليه وسلم قال انها صافية. وهذا الحديث فوائد عظيمة يأتي بحثه غداً ان شاء الله تعالى والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [01:32:03](#)